

قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن شروط وإجراءات ضم مدة خدمة افتراضية

وزير المالية والإقتصاد الوطني :
بعد الإطلاع على القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة والقوانين المعدلة له .
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ .
وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لصندوق التقاعد .

قرر الآتي المادة الأولى

على الموظف الذي يرغب في ضم مدة خدمة افتراضية لمدة خدمته المحسوبة في التقاعد ، طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة أن يملأ بيانات الأنموذج رقم (١) ، المرافق لهذا القرار من أصل ونسختين ويوقع عليه ويتقدم به إلى جهة عمله لاتخاذ اللازم بشأنه .

المادة الثانية

على الوزارات والإدارات الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة التي يخضع موظفوها لأحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ ملء بيانات الأنموذج رقم (١) الخاصة بها والذي يقدمه الموظف ثم ترسل أصل الأنموذج مع قرار قبول الخصم من المرتب الشهري إلى الهيئة العامة لصندوق التقاعد وترسل نسخة من الأنموذج إلى ديوان الموظفين وتحتفظ بنسخة في ملفاتها .

المادة الثالثة

تتولى الهيئة العامة لصندوق التقاعد حساب المبلغ المقابل لمدة الخدمة الافتراضية المطلوب ضمها، بواقع ١٥% من الراتب الأساسي للموظف في تاريخ طلب الضم، وذلك عن كل سنة من السنوات المطلوب ضمها، ثم تخطر طالب الضم بسداده دفعة واحدة أو على أقساط شهرية تبعاً لرغبة طالب الضم، وذلك طبقاً للأنموذجين رقم (٢) ورقم (٣) المرفقين لهذا القرار. ويتم سداد الأقساط بطريق الخصم من راتب الموظف كل شهر .

ولا تدخل المدة المضمومة ضمن مدة الخدمة المحسوبة في التقاعد إلا في تاريخ استحقاق القسط الأول ، أو بعد سداد مبلغ الدفعة الواحدة للهيئة .

المادة الرابعة

يشترط ألا يجاوز مجموع مدة الخدمة الإفتراضية المطلوب ضمها خمس سنوات وألا تزيد مدة الخدمة المحسوبة في التقاعد بعد الضم وعند انتهاء الخدمة على (٤٠) سنة .

المادة الخامسة

لا تدخل مدة الخدمة الإفتراضية ، ضمن مدة الخدمة المحسوبة في التقاعد عند حساب الحقوق الإستبدالية إلا في حالتين :

- ١- بلوغ الموظف طالب الضم سن الخمسين .
- ٢- انتهاء خدمته لأي سبب قبل بلوغه هذه السن .

المادة السادسة

مع مراعاة حكم المادة السابعة من هذا القرار يستمر سداد باقي أقساط ضم مدة الخدمة الإفتراضية خصماً من المعاش الذي يستحق لطالب الضم وذلك في حالة انتهاء خدمة الموظف قبل سداد كامل الأقساط .
فإذا استحق مكافأة ، خصم منها الفرق بين مجموع الأقساط التي تم سدادها حتى تاريخ انتهاء الخدمة ومبلغ الدفعة الواحدة المقابل لحساب مدة الخدمة الإفتراضية المضمومة .

المادة السابعة

تسقط أقساط ضم مدد الخدمة الإفتراضية بوفاة طالب الضم ويسوى معاش المستحقين عنه ، بافترض سداد كامل هذه الأقساط .

المادة الثامنة

يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

المادة التاسعة

على مدير عام الهيئة العامة لصندوق التقاعد تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

ابراهيم عبدالكريم محمد
وزير المالية والإقتصاد الوطني
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لصندوق التقاعد

صدر بتاريخ: ٤ شعبان ١٤١٠هـ
الموافق: ١ مارس ١٩٩٠م.



أنموذج رقم (١)

أنموذج طلب ضم سنوات خدمة افتراضية
طبقاً للمرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٠

السيد الفاضل المحترم
تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن شروط واجراءات ضم مدة خدمة افتراضية، الصادر تنفيذاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة.

أرجو التفضل بإبلاغ موافقتي على ضم مدة خدمة افتراضية قدرها _____ سنة لمدة خدمتي المحسوبة في التقاعد، مع موافقتي على أداء المبلغ المستحق دفعة واحدة نظير الضم أو على أقساط شهرية خصماً من راتبي لمدة خمس سنوات أو عشر سنوات وذلك وفقاً للجدول رقم (٥) المرافق للمرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٠.

توقيع طالب الضم
تحريراً في

بيانات تحرر بمعرفة جهة العمل

اسم طالب الضم رباعياً			جهة العمل		
الرقم الشخصي في السجل السكاني			مدة الخدمة المحسوبة في التقاعد		
سنة			يوم شهر سنة		
مدة الخدمة الافتراضية المطلوب ضمها بالسنوات			اجمالي مدة الخدمة بعد الضم		
السن في تاريخ تقديم طلب الضم			الراتب الأساسي في تاريخ تقديم طلب الضم		
تحريراً في			العلالة الاجتماعية		
دينار			دينار		

يحرر من أصل ونسختين :-

التوقيع مع الختم الرسمي

- ١- الأصل للهيئة
- ٢- نسخة لديوان الخدمة المدنية
- ٣- نسخة للجهة التابع لها الموظف



قسم التقاعد المدني			استمارة حساب المبلغ المقابل لضم خدمه افتراضيه		
رقم الصفحة		الوقت :		التاريخ :	
الرقم الوظيفي/العسكري		رقم السجل السكاني		اسم الموظف	
جهة العمل			تاريخ الميلاد		
تاريخ تحويل طلب الضم تاريخ الميلاد الضم في تاريخ تقديم الطلب سنة ===== مدة الخدمة الافتراضيه المطلوب ضمها بالسنوات سنوات الراتب الشهري في تاريخ تقديم الطلب دينار الحلاوة الاجتماعية مدة السداد ===== المبلغ المقابل للضم دينار القسط الشهري الملاحظات دينار يضم القسط الشهري اعتباراً من شهر ديسمبر لعام ----- الموقع المختص التاريخ رئيس الخدمات التشغيلية					